

## قانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٨٨

بربط موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة  
للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نعه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة  
للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٣٠٦٦٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره أثناعشر مليوناً  
وسنة وستون ألف جنيه لا غير ) وذلك وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٢٥١٠٠٠ جنيه  
( فقط وقدره مليون ومائتان وواحد وخمسون ألف جنيه لا غير ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٩٦٩٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٨٢٠٠٠ جنيه .

### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٠٨١٥٠٠٠ جنيه  
( فقط وقدره عشرة ملايين وثمانمائة وخمسة عشر ألف جنيه لا غير ) بالباب الثالث  
استخدامات استثمارية :

### ثالثاً - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٢٥١٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره  
مليون ومائتان وواحد وخمسون ألف جنيه لا غير ) وكلها عجز ممول من الخزانة العامة

### رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٠٨١٥٠٠٠ جنية فقط وقدره عشرة ملايين وثمانمائة وخمسة عشر ألف جنية لأخير ( موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٨٢٥٩٠٠٠ جنية

( ب ) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٥٥٦٠٠٠ جنية قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات ) .

#### ( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع القانون المنشىء للهيئة .

#### ( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ( الاستخدامات الاستثمارية ) إلا في ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

#### ( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية او من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

#### ( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

#### ( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٨

يجم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ ( ٢٨ يونيه سنة ١٩٨٨ ) .

حسنى مبارك

بيان موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة  
للذمة المالية ١٩٨٩/٨٨

١٩٨٨/٨٧		١٩٨٩/٨٨		بيان	١٩٨٨/٨٧		١٩٨٩/٨٨		البيان				
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه		جنيه	جنيه	جنيه	جنيه					
١٩٨٨/٨٧	١٩٨٩/٨٨	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٩/٨٨	بيان	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٩/٨٨	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٩/٨٨	البيان				
٦٠٠٠٠٠٠	١٢٥١٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	١٢٥١٠٠٠٠		٦٠٠٠٠٠٠	١٢٥١٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	١٢٥١٠٠٠٠					
٧٦٠١٠٠٠٠	٨٢٥٩٠٠٠٠	٩٧٥٠٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠		٩٧٥٠٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠	٩٧٥٠٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠					
٢٧٦٧٠٠٠٠	٢٥٥٦٠٠٠٠	٦١٨٠٠٠٠٠	—		٦١٨٠٠٠٠٠	—	٦١٨٠٠٠٠٠	—					
١٠٣٦٨٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠	١٠٣٦٨٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠	بيان	١٠٣٦٨٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠	١٠٣٦٨٠٠٠٠	١٠٨١٥٠٠٠٠	البيان				
١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠	١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠		١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠	١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠					
١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠	١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠		١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠	١٠٩٦٨٠٠٠٠	١٢٠٦٦٠٠٠٠					
				بيان					البيان				